رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 2

توفي رجل وعليه قرض للبنك ويخصم من راتبه التقاعدي فما الحكم ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول الرجل توفي وعليه قرض للبنك في في مصرف اسلامي وهم يخصمون منه كل شهر وراتبه التقاعدي مستمر. فهل يغلقون هذا الحساب - 00:00:00
ام يتركونه مستمرا؟ الحمد لله وبعد. اذا كانوا قادرين على جمع ما بقي عليه من من مال الدين وبادروا بابراء ذمته من باب الاحسان له فان هذا طيب. ثم بعد ذلك هم يستوفون من - 00:00:20
الاموال الاموال الميت التي تنزل في هذا الحساب. لان ابراء لان المبادرة والمسارعة في ابراء الميت من دينه هذا من اعظم ما يحسن الاحياء لميتهم به. ففي جامع الترمذي بسند صحيح من حديث ابي هريرة رضي الله عنه - 00:00:40
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه. وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيسأله هل ترك لدينه من قضاء فان حدث انه ترك قضاء - 00:01:00
صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم الحديث بتمامه وفي مسند الامام احمد وصححه ابن حبان من حديث جابر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتي برجل ليصلي عليه - 00:01:20
فقال هل عليه دين؟ قالوا ديناران فقال صلوا على صاحبكم وانصرف. فتحملهما ابو قتادة رضي الله عنه فجئنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو قتادة يا رسول الله الديناران علي. فقال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:37
احق الغريم وبرأ منهما الميت؟ قال نعم. قال فصلى عليه. فاذا كنتم تريدون الاحسان الى هذا الميت بارك الله فيكم فاجمعوا بمقدار ما بقي عليه من الدين من اموالكم الخاصة. وسددوا عنه هذا الدين. ثم انتم سددوا انفسكم - 00:01:57
من هذا المال الذي ينزل في حسابه فليكن الدين عليكم انتم ولا يكون شيء من الدين عليه بارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا. وعلى كلا الحالتين فان الحساب بما ان البنك اسلامي يبقى يبقى على حاله - 00:02:17
بانه اما ان يسدد القرض عنه على دفعات واما ان يسدد عنكم انتم فيما لو بادرتم بسداد الدين عنه. فاتركوا الحساب على حاله بارك الله فيكم ولا تغلقوه. حتى تقفلوا اوراق هذا الدين هذه - 00:02:37
وتنتهي منه كله. والله اعلم - 00:02:57